ISSN: 1112-9727 EISSN: 2676-1661

Algerian Scientific Journal Platform <a href="https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/459">https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/459</a>



المجلد:10، العدد: 10(2025) عن 119

# الخطاب الديني:بحث في أصول الاختلاف وأسس التفاهم والائتلاف TheReligious Discourse: A Study of the Origins of Difference and the Foundations of Understanding and Coalition

ارفيس بلخير \* جامعة المسيلة ( الجزائر)

Belkheir.refice@univ-msila.dz

الملخص:	معلومات المقال
يهدف هذا المقال إلى البحث عن الأصول الأولى للاختلاف في تفسير الخطاب الديني، وما انجر عن ذلك من تشكل للعديد من الطوائف المختلفة ،بل والمتناحرة. وذلك من خلال الإجابة على الإشكاليات التالية: ماهي الأصول الأولى المشكلة للخطابات الدينية المختلفة؟ إلى أي مدى يمكن الحديث عن تجديد الخطاب الديني وتوحيده في ظل تعدد الفرق ، واختلاف الاتجاهات؟ وهل هذا الأمر ممكن في ظل وجود من يدعي بأنه الفرقة الناجية؟ ما هي الوسائل والأليات التي يمكن الاعتماد عليها في سبيل تحقيق ذلك؟ وكيف لنا أن نعالج قضايا التعصب والتكفير لنستبدلها بالتقهم والتفكير؟	تاريخ الارسال: 2025/03/27 تاريخ القبول: 2025/05/17 تاريخ النشر: 2025/06/02 الكلمات المفتاحية:  الخطاب الديني: الجماعات والفرق:  البين تجديد الخطاب الديني:
Abstract:	Article info
This article aims to search for the first origins of the difference in the interpretation of religious discourse, and the resulting formation of many different and even rival sects. This is done by answering the following questions: To what extent is it possible to talk about renewing and unifying religious discourse in light of the multiplicity of sects and different trends? Is this possible in light of the existence of those who claim to be the surviving sect? What are the means and mechanisms that can be relied upon to achieve this? How can we address the issues of fanaticism and takfir to replace them with understanding and reflection?	Received  27/03/2025  Accepted  17/05/2025  Published  02/06/2025   Repwords:  ✓ the religious discourse  ✓ groups and sects  ✓ Renewing religious discourse

#### 1. مقدمة

يبحث هذا المقال في أركيولوجيا الخطاب الديني، من خلال سبر أغواره والتنقيب عن أهم المفاهيم والروافد التي اكتسبها في مسيرته التاريخية، بدءا من أول اتصال بين الأرض والسماء، ثم بعد ذلك في انقطاع تلك الصلة وغلق باب الدين، وفتح باب التدين أمام الذات البشرية لتحاول فهم المقدس، أو كل ما له علاقة بالمقدس، وإن شئت قل: في إضفاء القداسة على أشياء لم تكن ذات علاقة بالدين على الإطلاق-كما هو الحال في وضع الأحاديث ونسبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم بحجة الكذب له، لا عليه - ثم في معالجة أهم الخطابات الدينية التي تشكلت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، وأهم المفاهيم التي طرحت، والقضايا والإشكالات التي واجهتها الأمة بعد سماع خبر وفاته صلى الله عليه وسلم ، وما انجر عن ذلك في الاختلاف حول الأولى بخلافته صلى الله عليه وسلم ، ثم في أهم الأحداث التاريخية التي عصفت بالأمة الإسلامية، كمقتل عثمان رضي الله عنه ومعركة الجمل، وصفين، والنهروان ومقتل علي رضي الله عنه ووو.....ثم في تشكل الطوائف السياسية ذات الصبغة الدينية الطوائف التي تبحث عن شرعية الحكم من خلال الدين وانفلات العقل الديني ودخوله في متاهات لا تزال الأمة الإسلامية تقياً مرارتها إلى حد الساعة.

ومن هنا، فإن هذا المقال سيحاول الإجابة على الإشكاليات التالية: ماهي الأصول الأولى المشكلة للخطابات الدينية المختلفة؟ إلى أي مدى يمكن الحديث عن تجديد الخطاب الديني وتوحيده في ظل تعدد الفرق ، واختلاف الاتجاهات؟ وهل هذا الأمر ممكن في ظل وجود من يدعي بأنه الفرقة الناجية؟ ما هي الوسائل والآليات التي يمكن الاعتماد عليها في سبيل تحقيق ذلك؟ وكيف لنا أن نعالج قضايا التعصب والتكفير لنستبدلها بالتفهم والتفكير؟

## 2. الخطاب الديني من الدين إلى التدين - جدلية الوحي والتأويل -

قبل الولوج إلى تفاصيل المحور الأول ينبغي علينا أن نؤطر دراستنا بتحديد بعض المفاهيم المفتاحية؛ تجنبا للبس، واجتلابا للإيضاح، وهي التجديد، والخطاب الديني.

فالتجديد لغة: من الفعل جدد، وهو خلاف القديم. وجدد الشيء يجدده: صيره جديدا (ابن منظور ،لسان العرب،ج1ص214).إذا فالمفهوم اللغوي يندرج في دائرة جعل القديم جديدا.وبذلك فهو يحمل ثلاثة معان متصلة:

أ-أن الشيء موجود سلفا وللناس به عهد.

ب-أن هذا الشيء أصابه القدم وأصبح باليا

ج-أن ذلك الشيء قد تمت إعادته للحالة الأولى التي كان عليها تقريبا (محمد بن شاكر الشريف، تحديد الخطاب الديني ، ص11) وقد جاء لفظ الجديد في خضم إنكار المشركين للبعث في قوله تعالى: " أَئِذَا كُنَّا تُزابًا أَئِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ "الرعد: 5 ومعناه "أي إننا لنعود بعد تلك الحال، يستبعدون ذلك" (ابن كثير ، تفسير ابن كثير ، ج ص 458)

وأما الخطاب في اللغة فهو مصدر خاطب يخاطب خطابا ومخاطبة.وهو يعني :محادثة بين اثنين(ابن فارس،معجم مقاييس اللغة، ج2ص198)،(وابن منظور ،لسان العرب ،ج1ص161)

ووصفه بالديني نسبة إلى للدين. والدين في اللغة هو: الجزاء والمكافأة. يقال: يوم الدين، معناه يوم الجزاء. ومعناه الطاعة أيضا، وجمعه أديان ( ابن منظور، لسان العرب ج3ص169 )وهذه المعاني وضعها ابن فارس تحت معنى واحد وهو الانقياد والذل (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ج2ص319)

وأما مفهوم الخطاب الديني فيحمل معنيين:

المعنى الأول:أن الخطاب الديني هو كل ما يسلكه العبد من تصرف بباعث ديني .

المعنى الثاني:أن الخطاب الديني يراد به ما يصدر من رجال الدين من مواقف يكون مستندها راجعا إلى الدين.(عياض بن نامي السلمي،تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه، ص6)

ونحن في بحثنا ها سنتبنى المفهوم الثاني؛ كونه يحقق الفهم الصحيح لمفهوم الخطاب الديني من جهة ،ويمكننا دراسته دراسة موضوعية من جهة أخرى. على خلاف المفهوم الأول.

إذا، فتجديد في الخطاب الدين يعني محاولة الرجوع إلى الدين وفق ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك بإبعاد كل انتحال أو تزييف أو تحريف لمفاهيمه الأولى ". (محمد بن شاكر الشريف، تجديد الخطاب الديني ص13)

لقد سمينا هذه المرحلة وحددناها في بنية الخطاب الديني من الدين إلى التدين، ذلك أن أمر الدين مفروغ منه عند جميع الأمم والنحل، فهو ذلك المقدس الإلهي الذي يكون من عند إله، كما في الأديان السماوية، أو من قوة عظمى كما تعتقده بعض الديانات كالبوذية والهندوسية وغيرها. وأما عند المسلمين فهو واحد، مصداقا لقوله تعالى " إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ "آل عمران 19. فكل الرسالات السماوية وما أتى به الأنبياء والرسل كالتوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم والقرآن تعتبر وحيا من الله من جهة، وتندرج كلها في دائرة الإسلام من جهة أخرى.

لقد كان تلقي الرسالات السماوية بواسطة الأنبياء والرسل لأسباب منها:

- كون الرسل من جنس البشر: فيفهمون عقلياتهم ، ويدركون طبائعهم ، وأسس تفكيرهم وتعاملهم مع الأشياء.

-حتى يكون هؤلاء الرسل بمثابة المفسرين والمؤولين لما يأتي به الوحي السماوي، فكل متعلق بالدين يعتبر وحيا. قال تعالى" إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى "النجم 4. وهم في ذلك حجة على أقوامهم. قال تعالى" رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَحْيٌ يُوحَى "النجم 4. وهم في ذلك حجة على أقوامهم. قال تعالى" رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا "النساء 265.

-من أجل تبليغ الدين وتفسيره وتأويله وفق ما يرتضيه الله ،لاكما ترتضيه نفوسهم وتشتهيه رغباتهم ونزواتهم.

هذه الأشياء وأخرى، كانت الغاية العظمى منها الحفاظ على وحدة المرجع بالمفهوم اللساني الحديث. ولذلك فقد شكل الرسل والأنبياء لأقوامهم الملاذ الأخير في فهم النصوص. وهو ما كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وتعامله مع قومه.

### -الرسول (ص) أساس الدين والتدين:

أساس الدين معناه أن كل ما يأتي به الرسول ينبغي أن يعمل به. قال تعالى: " وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا كَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا " الحشر 7. وقال تعالى: " مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ الله "النساء 80. وهكذا تعامل الصحابة (ض)؛ فكانوا يستفسرون عن كل القضايا التي تممهم، والإشكالات التي تحيط بهم. بيد أنه في بعض الأحيان قد يختلف الصحابة في تفسير نص قرآني لكونه من المتشابه، أو في محلة دفاتر محمر الشعرية الجرائرية

حديث نبوي كون دلالته عامة، ويحاول كل منهم أن يقدم رأيا، أو أن يظهر تفسيرا، أو يضع تأويلا لذلك الموقف، ويأخذ كل منهم اتجاها، فتفسيراتهم تلك تدخل في مجال التدين وليس في مجال الدين. إلا الذي كان رأيه صوابا، ووفق في التفسير والتأويل. وعملهم هذا يندرج في تطبيقهم لقوله تعالى "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ "النساء 59فيتدخل النبي (ص) ويفك القيد، ويحل الإشكال. ويمكننا أن نورد بعض النماذج في تعدد تفسيرات الصحابة وتأويلها:

)أ ) ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة " فأدرك بعضهم العصر في الطويق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، أي: ديار بني قريظة.وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يعنف واحداً منهم(صحيح البخاري، كتاب المغازي، رقم الحديث 4119)

إن اختلاف الصحابة هنا نابع من أمرين يشكلان معا الأساس الذي قام عليه اختلاف الأمة وتفرقها، وهما هل يكمن الأصل في اتباع ظاهر الحديث، أم في الغرض منه ومقصده.

وهنا ظهر مذهبان:الأول مذهب ظاهري، يأخذ بحرفية النص، ويضرب مغزاه وما قيل لأجله عرض الحائط. ويمثله الذين أخروا الصلاة عن وقتها حتى وصلوا إلى بني قريضة .

الثاني: مذهب يأخذ بالغرض من الحديث، ولا يتمسك بظاهر اللفظ، وهم الذين أقاموا الصلاة في وقتها؛ ذلك أنهم فهموا أن الغرض من أمره صلى الله عليه وسلم هو حثهم على الإسراع والتوجه إلى بني قريضة.

والطريف في الأمر أن النبي لم يعنف أيا منهما، وهنا يجعلنا نقر بأن بعض الاختلافات في النصوص لا ينبغي أن يطرح معها التساؤل في الذي عنده الحق ، والأولى من ذلك جعل الحوار منهجا، والتفكير في وحدة الأمة هدفا.

ب- ماروي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: " جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنّا كنّا في سفر أنا وأنت، فأما أنت لم تُصلِّ، وأما أنا فتمعّكت فصليت، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما، ثم مسح بمما وجهه وكفيه " (صحيح البخاري ، كتاب التيمم، رقم الحديث 338)

وهنا يدل على أن اختلاف عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع عمار بن ياسر إنما مرده لطبيعة فهم النصوص ؛فعمر ابن الخطاب عمل بظاهر قوله تعالى " وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا " المائدة 6وقوله " وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا "النساء 43وأما قوله تعالى: " وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ بَحِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا "النساء 43فقد أخذ سيدنا عمر أيضا بظاهر الآية ؛فاعتبر الملامسة ملامسة باليد، وليس الجماع، وأما عمار بن ياسر فقد كان مدركا لمعنى الملامسة؛ ولهذا مرغ جلده بالتراب كونه لم يكن عالما بكيفية التيمم،لكن حكمة النبي تجلت في تبيانه كيفية التيمم،وهو ما يدل على أمرين:

الأول :إنكاره على عمر بن الخطاب تلميحا لا تصريحا.

الثاني:تشريعه لكيفية التيمم وضرورة الأخذ بها.

ج- ماروي عن محمد بن إسحاق المسيبي أخبرنا عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمما صعيدا طيبا، فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يعد الآخر. ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له. فقال للذي لم يعد: أصبت السنة وأجزأتك صلاتك، وقال للذي توضأ وأعاد لك الأجر مرتين(أبو داوود، سنن أبي داوود، كتاب الطهارة، رقم الحديث 338)

وهنا نجد اختلاف الصحابة رضوان الله عليهم في فهم النصوص، فكل واحد منهما اجتهد، وعمل بالذي فهم .والنبي صلى الله عليه وسلم لم يعنف أيا منهما ؟بل اعتبر أن الأجر لكليهما، وأكثر من هذا فقد بين بأن لأحدهما أجرين، في حين أن للآخر أجرا واحدا.

وقد يصل الحد بالنبي(ص) في بعض المرات إلى تعنيف الصحابة؛ وذلك لخطورة الأحكام التي اتخذوها، وجسامة الآثار التي خلفوها.ومن ذلك:

عن أسامة بن زيد قال: " بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمنهاهم ولحقت انا ورجل من الأنصار رجلا منهم فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنت برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله ؟! " قلت : كان متعوذا فما زال يكررها حتى تمنيت أن لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.... (صحيح البخاري، كتاب المغازي ، رقم الحديث 4269)

وما كان من أسامة هو أنه فهم قول الله تعالى: "فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَاثُهُمْ لِمِا رَأُوْا بَأْسَنَا" غافر:85، معتبرا الآية نافية للنفع في الدارين، وليست خاصة بالآخرة. والأمر مختص بالآخرة، وليست الدنيا. وهو ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم يعنفه.

ومثاله أيضا: حديث جابر حيث يقول: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجرٌ في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه: هل تحدون رخصة لي في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات. فلما قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أُخبر بذلك، فقال عليه الصلاة والسلام: "قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العيّ السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم، ويعصر أو يعصب - شك من راوي الحديث - على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده

(أبو داود، سنن أبي داود كتاب الطهارة ، رقم الحديث 336)"

وهنا أيضا عنفهم النبي (ص) لكون القضية خطيرة أيضا، فهم لم ينتبهوا إلى قوله تعالى: "وإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحدٌ مِنْكُمْ مِنَ الغائطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فلمْ تجِدوا ماءً فتيمّموا صعيداً طيّباً" المائدة:6 وأفتوا بغير علم.وخصوصا إذا وصل الأمر حد القتل، فلا مجال للتساهل في الأحكام ،وإنما ينبغي التثبت، وأخذ الحيطة. ولهذا يقول النبي (ص) فيما رواه عبد الله بن عمر " لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مسلم "(البيهقي ،السنن الكبرى، رقم الحديث 15870)

.ولهذا اعتبرهم قتلة ،ونبههم إلى ضرورة السؤال مصداقا لقوله تعالى "فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لاَ تَعْلَمُون " النحل:43

والفرق بين مواقف التي عنف فيها النبي (ص) أصحابه وغيرها؛ هو أن الأمر في المواقف الأولى كان خاصا بالمفسر نفسه فللمضرة والمنفعة راجعتان إليه وأما في المواقف التالية فإن آثارها قد تجاوزتهم إلى غيرهم، فتم القتل، وسفك الدم وهنا مكمن الخطر، وأساس الفرقة وهم ما ستثبته المحاور اللاحقة.

ونستخلص من هذا المحور مايلي:

- -الاختلاف طبيعة بشرية .
- -الرسول موحد الأمة وجامع كلمتها.
  - -عدم التعصب في أخذ الرأي.
- -اتباع أسلوب المحاورة وهو ما يثبته موقف عمار بن ياسر (ض) مع عمر بن الخطاب (ض. (
  - -أن أساس الاختلاف هو الأخذ بظاهر الكلام لا بمغزاه غرضه.
    - -ضرورة السؤال في حال خفاء الحكم وغموض الدليل .

## 3. المحور الثاني: الخطاب الديني بين إشكالية الفهم وتشكل المفاهيم - العقل والنقل وحدود الثابت والمتحول -

وهنا تبدأ مرحلة التدين مباشرة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم؛إذ سيغيب المرجع والمفسر لدين الله وشرعه،وهنا نلحظ بداية الاختلاف بين أصحابه(ص) ويمكننا أن نورد الأمثلة التالية:

-اختلافهم في دفنه عليه الصلاة والسلام:

حيث اختلف الصحابة في مكان دفنه صلّى الله عليه وسلم ، فقال قائل: "ندفنه في مسجده. وقال قائل: بل ندفنه مع أصحابه. فقال أبو بكر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: "ما قبض نبي إلاّ دفن حيث يقبض " فرفع فراش رسول الله صلّى الله عليه وسلم الذي توفي عليه، فحفر له تحته(ابن هشام،السيرة النبوية،ص664).

وهنا لم يوجد نص قرآني يحل هذه المشكلة، إلا أن حديثه (ص) لأبي بكر كان هو الحل الذي اتفق عليه أصحابه ثم طبقوه.

لكن أخطر قضيتين وقعتا بمجرد وفاته (ص) هما:

-القضية الأولى: اختلافهم في خلافة رسول الله صلّى الله عليه وسلم:

فقد اختلف الصحابة رضوان الله عليهم فيمن هو أحق بالخلافة بعده (ص) ،إذ "لما قبض رسول الله صلّى الله عليه وسلم انحاز هذا الحي من الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة واعتزل علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله في بيت فاطمة، وانحاز بقية المهاجرين إلى أبي بكر، وانحاز معهم أسيد بن حضير في بني عبد الأشهل ،فأتى آتٍ إلى أبي بكر وعمر فقال: إن هذا الحي من الأنصار مع سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة قد انحازوا إليه، فإن كان لكم بأمر الناس حاجة فأدركوا قبل أن يتفاقم أمرهم." جاء هذا الخبر إلى الشيخين و رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهز ولم يدفن بعد، قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار حتى تنظر ما هم عليه" (ابن هشام،السيرة النبوية،ص667). ولندع سيدنا عمر يروي بقية ما حدث، حيث قال: "إن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأشرافهم في سقيفة بني ساعدة فانطلقنا نؤمهم، حتى لقينا - منهم - رجلان صالحان فذكرا لنا ما تمالأ عليه القوم، وقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين. قلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار. قالا: فلا عليكم ألا تقربوهم يا معشر المهاجرين، الضوا أمركم. قال: قلت : والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا بين ظهرانينا رجل مزمل، فقلت: من هذا الرجل ؟ فقالوا: سعد بن عبادة، فقلت ماله؟ فقالوا: وجع فلما جلسنا نشهد خطيبهم... ثم ذكر مآثر الأنصار وفضائلهم، وما يدل أغم أولى بخلافة رسول الله عليه وسلم من غيرهم.

ولما سكت -أي خطيب الأنصار - أردت أن أتكلم وقد زوّرت (هيأت وحسنت) في نفسي مقالة أعجبتني. فقال أبو بكر: على رسلك يا عمر؛ فكرهت أن أغضبه، فتكلم، وهو كان أعلم مني وأوقر -فوالله ما ترك كلمة أعجبتني من تزويري إلا قالها في بديهته، أو مثلها أو أفضل حتى سكت، ومما قال رضى الله عنه: "أما ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم به أهل "

يقول سيدنا عمر: "ولم أكره شيئاً مما قاله غيرها - أي: غير ترشيحه لعمر وأبي عبيدة - وكان- والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقرِّبني ذلك إلى إثم، أحب إلي من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر." ...

ثم قام من الأنصار خطيب آخر يريد أن يرجع الأمر إلى الإطار الأول الذي وضعه خطيبهم الأول فيه .. فقال: "...منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش " قال عمر: "فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى تخوّفت الاختلاف " فقلت: "ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته، ثم بايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار ". وقد كاد سعد بن عبادة مرشح الأنصار رضي الله عنه أن يقتل في الزحام "فقد تدافع الناس لمبايعة أبي بكر حتى كادوا يقتلون سعداً دون أن ينتبهوا له (ابن هشام، السيرة النبوية، ص667).

ولو حاولنا أن نقرأ طبيعة الاختلاف في خلافته (ص) بأعين الحاضر ومصطلحاته لقلنا:

لقد شكل كل من المهاجرين والأنصار حزبين سياسيين، وذلك لأمرين:

الأول: اختلافهما في طريقة اختيار الحاكم

الثاني: اختلاف معتقدات كل واحد منهما؛ فمعتقدات الأنصار مايلي:

-أنهم السكان الأصليون، ومن حقهم أن يكون الحاكم منهم،وإذا تم اختياره من حزب المهاجرين-وهم اللاجئون بالمفهوم الحديث-فقد يرجع إلى موطنه الأصلي، ويتركهم دون حاكم.

-أن الحاكم منهم كونه الأعلم بالمدينة وشؤونها وخفاياها وظاهرها، فكيف يسند لمهاجر-لاجئ بالمفهوم الحديث-لا يعرف عنها وعن أهلها إلا القليل.

-أن المهاجرين قد بقوا في مكة ثلاثة عشر سنة، ولم يستطيعوا بناء دولة فيها بالمفهوم الحديث .فكيف لهم أن يقيم دولة خارج أرضهم. ومهما يكن من أمر فقد استطاع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يفك الخلاف وبمنع فتنة كادت أن تقع.

غير أنه ينبغي لنا أن نشير هنا إلى ما يلي:

-لا يوجد نص شرعي يتحدث عن كيفية اختيار الحاكم إلا قوله تعالى" وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ "الشورى 38، ولو كان موجودا لاحتكموا إليه كما احتكموا إلى حديثه (ص) في تحديد مكان دفن الأنبياء.

- يعتبر اختيار الخليفة أول قضية قسمت المسلمين على أساس غير ديني - المهاجرون و الأنصار - أو ما يعرف في الوقت الحالي السكان الأصليون وغير الأصليين، وهذه بداية الانقسامات؛ إذ سيتفرق المسلمون عموديا وأفقيا، وهو ما يسهم في تشكل الخطابات الدينية المختلفة.

القضية الثانية: وهي رفض أبي بكر الصديق (ض) توريث فاطمة .حيث روي عن "عائشة أن فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله (ص) وهما حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خيبر ، فقال لهما أبو بكر : سمعت رسول الله

(ص) يقول: لانورث ماتركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال . قال أبوبكر :والله لا أدع أمرا رأيت رسول الله يصنعه فيه إلا صنعته قال:فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت" (صحيح البخاري، كتاب الفرائض، رقم الحديث 6725،6726)

وقد أيده في أمره هذا فريق ،وأما الفريق الآخر فاعتبروا أن هذا الحديث آحاد، وأن ما ظهر عليه من تواتر فهو من وضع الوضاعين. ويستند أصحاب الرأي الثاني إلى أدلة نقلية وعقلية :

- فنقلا: هناك آيات قرآنية تعارض ها الحديث، كقوله تعالى: "وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ "النمل: 16. وقوله: " يَرْتُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ الرَّمِيم: 6. وقوله: " يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ "النساء 11. وقوله: " وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ "الأحزاب: 6.

-عقلا: على فرض صحة الحديث، فلِمَ لم يصادر أبو بكر الأشياء الخاصة برسول الله، كعمامته ودابته، وحذائه وسيفه، فهذه الأشياء الماكين، هذا بالإضافة إلى حجرات النبيّ، فقد كان الواجب أن يصادرها، ويوزّعها على الفقراء، ولا أن يطلب الإذن من عائشة لتسمح له بأن يدفن في حجرتها.

-أن الأولى بسماعه وروايته هم أهل بيته، وابنته فاطمة بالأخص، لأنهم هم محل ابتلاء مؤداه، وهم بحاجة إلى معرفة حكمه، فكان على النبي أن يبلغهم به، لا أن يقوله لأبي بكر الذي لا يرث من النبي شيئا.

اذا كان الأنبياء يورثون العلم؛ فالسيدة فاطمة بحكم هذا الحديث هي وارثة علم النبي الأكرم فتكون أعلم الصحابة وأعلم من في الأرض واعلم من أبي بكر. وقد جاءته تطالبه بميراثها لأنها أعلم بمسألة الوراثة من غيرها-

وخلاصة الخلاف: أن السيدة فاطمة قد توفيت ساخطة على أبي بكر، فهجرته ولم تكلمه حتى ماتت، وذكر ذلك ابن كثير في البداية والنهاية.

وقد تطور الأمر إلى حد الاختلاف في الحديث نحويا :فهل تقرأ "صدقة " بالنصب على أنها توضيح لكلمة (ما) الذي هو مفعول لقوله (لا نورث) فالمعنى: إنا لا نورث المتروكات التي كانت صدقة، فغير الصدقات مما تركه النبي صلى الله عليه وآله من ممتلكاته يكون إرثا لوارثيه. أم تقرأ بالرفع على أنها خبر لكلمة (ما) فتكون جملة (ما تركناه صدقة) مستأنفة

### 4. متاهات الخطاب الديني- القضايا المؤسسة للخطابات الدينية المختلفة-

في هذه المرحلة خرجت الخطابات الدينية المختلفة من السر إلى العلن، ومن مجرد الرأي المفرد، والاعتناق المعزول إلى الرأي المجمع عليه عند الأغلب ، والسبب في هذا هو أن هذه الخطابات قد ارتبطت بأمر الخليفة ، في الأحق بالخلافة ، وبواجباته، وفي إمكانية الخروج عليه أم لا. ولهذا فإننا سنقوم بسرد تلك الخطابات وبطبيعة القضايا التي أسهمت في إخراجها من السر إلى العلن. وهذه القضايا يمكن إجمالها في ما يلى:

-قضية مقتل عثمان رضي الله عنه: ويمكننا أن نلخص الحادثة مما رواه صاحب البداية والنهاية،حيث يروي أنه في سنة 35ه ثار أهل الكوفة على "سعيد بن العاص أمير الكوفة، وتألبوا عليه، ونالوا منه، ومن عثمان، وبعثوا إلى عثمان من يناظره فيما فعل،وفيما اعتزل من عزل كثير من الصحابة وتولية جماعة من بني أمية من أقربائه، وأغلظوا له في القول، وطلبوا منه أن يعزل عماله ويستبدل بهم غيرهم من السابقين ومن الصحابة....ولما رجعت العمال إلى أقاليمها، امتنع أهل الكوفة من أن يدخل عليهم سعيد بن العاص،ولبسوا السلاح وحلفوا أن لا يمكنوه من الدخول عليهم حتى يعزله عثمان ويولي عليهم أبا موسى الأشعري ("ابن كثير، البداية والنهاية، ج4ص 240)

كما يرجع صاحب البداية والنهاية مقتله إلى "أن عمرو بن العاص حين عزله عثمان عن مصر، وولى عليها عبد الله بن سعد بن أبي سرج.وكان سبب ذلك أن الخوارج من المصريين كانوا محصورين من عمرو بن العاص، مقهورين معه لا يستطيعون أن يتكلموا بسوء في خليفة ولا أمير، فما زالوا يعملون عليه حتى شكوه إلى عثمان ؛ لينزعه ويولي عليهم من هو ألين منه، فلم يزل ذلك دأبهم حتى عزل عمروا عن الحرب وتركه على الصلاة... وجعل عمرو بن العاص يؤلب الناس على عثمان.وكان بمصر جماعة يبغضون عثمان ويتكلمون فيه بكلام قبيح، وينقمون عليه في عزله جماعة من علية الصحابة، وتوليته من دونهم... وأعطى بني أمية أكثر من الناس... وتكاتب أهل مصر وأهل الكوفة وأهل البصرة وتراسلوا... يدعون الناس إلى قتال عثمان ونصر الدين، وأنه أكبر الجهاد اليوم... وأهل مصر مصرون على ولاية على بن أبي طالب، وأهل الكوفة عازمون على تأمير الزبير، وأهل البصرة مصممون على تولية طلحة (ابن كثير، البداية والنهاية، ج4ص على بن أبي طالب، وأهل الكوفة عازمون على تأمير الزبير، وأهل البصرة مصممون على تولية طلحة (ابن كثير، البداية والنهاية، ب 241، 241، 242، 245

كما "كانت مدة حصر عثمان (ض) في داره أربعين يوما على المشهور...ثم كان قتله في يوم الجمعة بل خلاف...وقال بعضهم:قتل يوم الجمعة لثماني عشرة ليلة خلت من ذي الحجة.وقيل قتل يوم النحر "(ابن كثير، البداية والنهاية، ج4ص 263)

القضية الثانية: حادثة موقعة صفين:

بعد مقتل عثمان (ض) تمت البيعة لخلافة المسلمين لعلي في المسجد النبوي في المدينة. وبعد موقعة الجمل أرسل علي (ض) إلى معاوية يدعوه للمبايعة، غير أنه اشترط القصاص من قتلة عثمان أولا، أو تسليمهم لكي يقتص منهم ،فاعتذر علي لعدم معرفته بالجناة، وأن الأولى المبايعة؛ حتى يكونوا يداً واحدة في معاقبة الجناة، فرفض.

رأى علي بن أبي طالب أن مصلحة المسلمين العامة تقتضي مقاتلة هذه الفئة التي خرجت على أمير المؤمنين، وخرجت على جماعة المسلمين، فجهّز جيشاً عدده 130 ألف مقاتل من الشاميين، وبعد سير المسلمين، فجهّز جيشاً عدده 130 ألف مقاتل من الشاميين، وبعد سير المعركة في صالح فريق الإمام علي، دعا عمرو بن العاص جيش معاوية إلى رفع المصاحف على أسنة الرماح، ومعنى ذلك أنّ القرآن حكما بيننا، ليخدع أصحاب الإمام علي، ليتوقفوا على القتال ويدعوا الإمام علي إلى حكم القرآن. وفعلاً جاء زهاء عشرون ألف مقاتل من جيش الإمام حاملين سيوفهم على عواتقهم، وقد اسودت جباههم من السجود، يتقدّمهم عصابة من القرّاء الذين صاروا خوارج فيما بعد، فنادوه باسمه لا بإمارة المؤمنين: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت، وإلاّ قتلناك كما قتلنا ابن عقّان، فو الله لنفعلنها إن لم تجبهم. فقال علي: "عباد الله إنيّ أحقّ من أجاب إلى كتاب الله، ثمّ قال لهم: "ويحكم أنا أوّل من دعا إلى كتاب الله، وأوّل من أجاب الله."...

قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيك، وقد كان الأشتر صبيحة ليلة الهرير قد أشرف على معسكر معاوية ليدخله، فأصرّوا على رأيهم، وكان أمير المؤمنين علي في هذا الموقف أمام خيارين:

المضي بالقتال، ومعنى ذلك أنّه سيقاتل ثلاثة أرباع جيشه وجيش أهل الشام.

القبول بالتحكيم وهو أقل الشرّين خطراً.

وفعلا فقد قبل بالتحكيم،

وتذكر كتب التاريخ أنه قد قتل في معركة الجمل عشرة آلاف ،(ابن كثير، البداية والنهاية، ج4ص 324)وفي معركة صفين ستون ألفا(ابن كثير، البداية والنهاية، ج4ص 356)"

ويمكننا أن نستخلص مايلي

-أساس تشكل الخطابات الدينية سياسي بامتياز؛ فهو مرتبط بالحكم وشؤونه،فهناك من شايع عليا(ض)،وهناك من بايع معاوية،وهناك من اتخذ من الخروج على الحاكم منهجا.

-تطور الخلاف من الحوار إلى الاقتتال،وهنا بدأ الانحراف،واستبيح الدم. (ستون ألف قتيل)

-تشكل المعارضات السياسية وبروزها للعلن.

-تعتبر قضية الخروج على الحاكم وشرعنتها أو شيطنتها وقود الخطابات الدينية المختلفة.

### 5. مقاربة لتجديد الخطاب الديني وتوحيده - الأسس والضوابط -

بعدما تبين أن الاختلاف سنة إلهية مصداقا لقوله تعالى" وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ عِمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ عِمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَحَمَّا أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِللَّهُ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنتِبُّكُمْ عِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِقُون " المائدة 48. كما أنه طبيعة بشرية فرضها المِبني آدم ،وقتل أحدهما الآخر.

ومن هنا وجب علينا وضع بعض الأسس لتوحيد الخطاب الديني لتوحيد المسلمين ،وهذه الأسس هي:

أولا :وجوب التفريق بين ما هو ديني وما هو سياسي؛ فأساس الخلاف بين هذه الفرق سياسي مرتبط بشؤون الحكم، "فانتقال الخلافة إلى الكوفة ثم إلى الشام، وما تخلل ذلك من أحداث جسام، فإن تلك الأحداث قد أدخلت إلى دائرة الاختلاف أمورا أخرى كانت خارجها "(طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، ص78). ثم أخذ كل طرف في جمع الأدلة ،بل وفي تزويرها ليؤيد رأيه ويفند رأي خصومه، والأكثر من هذا، أن هذا الخلاف السياسي قد طغى على الاختلاف الديني، فكل طرف يحاول أن يصحح أو يضع من الأحاديث ما يتوافق ومذهبه السياسي.

ثانيا:وجوب التفريق بين الدين والتدين.فأركان الإسلام ، وأركان الإيمان معروفة وهي واردة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية،ومجمع عليها عند جميع الفرق والطوائف، يعتبر عدم الإيمان بما كفرا.وأما الإيمان بما دون العمل فيدخل في إطار التدين.

ثالثا :التشكيك في النصوص التي تعارض نصاً قرآنياً صريحا. إذ هناك العديد من الأحاديث النبوية التي ينبغي مراجعتها، أو إعادة قراءتها وفهمها .وذلك لمعارضتها الصريحة للقرآن الكريم ونذكر مثالين على ذلك:

الأول: عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك ، عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله تعالى (صحيح البخاري ، كتاب الزكاة، رقم الحدبث1399)

فهذا الحديث يتعارض مع جملة عديدة من آيات القرآن الكريم التي تضمن حرية الدين لغير المسلمين ومنها:

قوله تعالى:: "مَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ "الكهف:29. وقوله تعالى: لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ "الكافرون:6، وقوله تعالى "إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلاغُ الشورى:48. وقوله تعالى: " لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرِ الغاشية:22.

كما أن دلالته توحي بإباحة القتال لمجرد كون المقاتلين غير مسلمين، وهذا يناقض قوله تعالى: " وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ" البقرة: 190. وقوله تعالى" لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ "البقرة: 256وقوله تعالى: " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَاهَنَ مَنْ فِي الدِّينِ "البقرة: 256وقوله تعالى: " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَاهَنَ مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكُرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ يونس:99

وهنا ينبغي فهم دلالة الحديث انطلاقا من الأصول اللغوية: فلفظ الناس في الحديث عموم يراد به الخصوص، أي أنه لفظ عام يراد به مجموعة خاصة من الناس وليس عموم الناس في العالم، بل المقصود هم كفار قريش الذين ناصبوا الرسول العداء وبذلوا الغالي والنفيس في قتاله ومحاولة استئصال دينه، لذا أمر بقتالهم دفاعا عن دينه وأتباع دينه. وليس المقصود أن النبي مأمور بأن يقاتل كافة الأمم حتى تؤمنوا به. فالناس هنا لفظ عام يراد به الخصوص. ومثاله قوله تعالى: "وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِ" الحج: 27 فالناس هنا تفيد تفيد الخصوص، لأن

اليهود من الناس والآية لا تخاطبهم، والنصارى من الناس والآية لا تخاطبهم، المجوس بقية الخلق، فالآية إذا تخاطب المسلمين فقط، وليس كل المسلمين، فهي لا تخاطب الأطفال ولا المجانين، ولا تخاطب الذين لم يجب عليهم الحج.

فكل مفهوم يخالف هذا الأمر مرفوض، ولا ينبغي الأخذ به.

الثاني: حديث" افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وتفرَّقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة (أحمد بن حنبل ، رقم الحديث 332).

وقد فند هذا الحديث العديد من الباحثين ،ونجد منهم حسن بن علي السقاف الذي فند الحديث سندا ومتنا،

ومما ذكره مايلي:

ففي تفنيده لسند هذا الحديث يذكر مايلي:

-رُوِيَ هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً وفي إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وهو ضعيف . قال يحيى بن سعيد ومالك : "ليس هو ممن تريد " وقال ابن حبان: " يخطىء " وقال ابن معين " ما زال الناس يتقون حديثه ". وقال ابن سعد " يُسْتَضْعَف. "

-وروي عن معاوية مرفوعاً وفي السند أزهر بن عبدالله الهوزني أحد كبار النواصب الذين كانوا ينتقصون سيدنا علياً عليه السلام وله طامات وويلات . قال الأزدي : يتكلّمون فيه وأورده ابن الجارود في كتاب الضعفاء.

-وروي عن أنس بن مالك من سبعة طرق كلها ضعيفة لا تخلو من كذاب أو وضاع أو مجهول.

وأما تفنيد هذا الحديث متنا فذكر مايلي:

- لأنَّ الله تعالى يقول عن هذه الأمة المحمدية في كتابه العزيز " كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِاللَّهِ "آل عمران 110. ويقول أيضاً " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا " البقرة 143. فهذه الآيات تقرر أن هذه الأمة هي خير الأمم ، وأنها أوسطها ؛ أي : أفضلها وأعدلها ، وأما هذا الحديث فيقرر أنَّ هذه الأمة شر الأمم وأكثرها فتنة وفساداً وافتراقاً ، فاليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة ثمَّ جاء النصارى فكانوا شراً من ذلك وأسوأ حيث افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة ، ثمَّ جاءت هذه الأمة فكانت أسواً وأسواً حيث افترقت على ثلاث وسبعين فرقة ، فمعنى الحديث باطل بصريح القرآن الكريم الذي يقرر أن هذه الأمة خير الأمم وأفضلها.

-ويؤكد بطلان هذا الحديث من حيث متنه ومعناه أيضاً أنَّ كلَّ من صنَّف في الفِرَقِ كتب أسماء فِرَق يغاير في كتابه لما كتبه الآخر ، ولا زالت تحدث في كل عصر فِرَقُ جديدة بحيث أن حصرهم لها غير صحيح ولا واقعي ، فمثلاً كتب الشيخ عبدالقاهر البغدادي المتوفى سنة 429ه كتابه في الفِرَق وهو (( الفَرْقُ بين الفِرَق )) ذكر فيه ثلاثاً وسبعين فرقة وقد حدث من زمانه إلى اليوم فرق أخرى ربما تزيد على أضعاف تلك الفِرَق التي ذكرها ، وقول من قال إنَّ ما استُحدث من الفرق الجديدة لا تخرج في مبادئها عمَّا ذكره غير صحيح بل باطل ، والواقع يرفضه ويثبت فساده.

ولهذا فإن مثل هذا الحديث ينبغي أن يرد،فهو مجال لفتح باب الفتنة والتفرق،ومن أراد الأخذ به لا يحق له أن يكفر الآخر أو أن يستبيح

رابعا: عدم التعصب للرأي ،فقد رأينا مثلا اختلاف عمر بن الخطاب وعمار بن ياسر ،وكل منهما عمل بما فهم،ولم يثبت أنهما تشاجرا أو كفر أحدهما الآخر. كما ذكر ابن القيم أن ابن مسعود (ض) خالف عمر ابن الخطاب في مائة مسألة فقهية. (ابن القيم ،إعلام الموقعين مج2ص218) ولم تكن بينهما لا مشاحنة ولا مشاجرة. فنحن " بحاجة ماسة إلى الفكر الإسلامي القائم على فهم روح الإسلام وغاياته وقواعده الكلية... لنتمكن من إعادة طرح التصورات والحلول الإسلامية لما تعاني منه الأمة بشكل يجعلها على يقين تام أن الإسلام هو

السبيل الأوحد لإنقاذها وفيه الحل لجميع مشكلاتما"(طه جابر فياض العلواني،أدب الاختلاف في الإسلام ص158)فالمؤمن هو الذي يسأل لنفسه ولغيره التوفيق و الهداية.

#### 6. خاتمة

لا يختلف اثنان في أن الانقسام الذي يعانيه المسلمون اليوم قد وصل إلى حد العداوة، وهذا الأمر مبيت بليل، وعوضا أن يتحاور المسلمون فيما بينهم ويتفقوا ،راح كل واحد منهم يشيطن الآخر ويكفره، بل وتحولت القضية المركزية والتي كانت عداء الصهاينة المغتصبين لأولى القبلتين وثالث الحرمين إلى صراعات بينية، استفاد منها غيرهم، بل وأججوها ،وأقحموا فيها من يدينون بديننا وينطقون بلساننا، فنجحت نظريتهم القائمة على الانتقال من صدام الحضارات إلى الصدام داخل الحضارة الواحدة، وواقع الحال أبلغ من المقال. ولهذا فالرجوع إلى فكر سليم سينتج حتما خطابا دينيا سليما، يفهم موروثه الديني بعمق، منطلقا في ذلك من قوله تعالى "أفلا تعقلون."

ولهذا فتجديد الخطاب الديني وتوحيده يقوم على التفكير بدل التكفير، وعلى الحوار والمفاهمة بدل العداوة والمخاصمة، فالدين محفوظ من الله" إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ "الحجر 9.وكل سيبعث وحده، وسيحاسب وحده، "مَنِ اهْتَدَى فَإِثَمَّا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ "الحجر 9.وكل سيبعث وحده، وسيحاسب وحده، "مَنِ اهْتَدَى فَإِثَمَّا يَهُ تَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّا لَهُ كَانِهُمَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى "الإسراء 15.و" مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ صَلَّا يَرَهُ الزلزلة 8،9

#### قائمة المراجع

القرآن الكريم برواية حفص

- أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد، تح شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت .
  - البخاري، ط2(2017م-1435هـ)، الجامع الصحيح ، دار الإمام مالك ، الجزائر.
- البيهقي ، ط3(1424هـ،2003م)،السنن الكبرى،تح:محمد عبد القادر عطا،دار الكتب العلمية،بيروت.
- حسن بن علي السقاف، تنبيه الحذاق إلى بطلان حديث الافتراق، رسالة منشورة في الشبكة العنكبوتية: ينظر : http://montada.echoroukonline.com/showthread.php?t=238470 تاريخ الزيارة 26مارس 17:27
  - أبو داوود،سنن أبي داوود،تح:محمد صبحي بن حسن حلاق، دار ابن كثير.
  - طه جابر فياض العلواني،أدب الاختلاف في الإسلام، سلسلة الأمة ،قطر ط1.
  - عياض بن نامي السلمي، تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه. ، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
    - ابن فارس، ط2، 1992، معجم مقاييس اللغة، تح:عبد السلام هارون،دار الجيل.
  - ابن القيم ،،ط1(1411هـ 1991)، إعلام الموقعين تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم،دار الكتب العلمية ، ييروت.
    - ابن كثير ،تفسير القرآن العظيم،تح: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة.
      - ابن كثير ،ط3، 2013، البداية والنهاية،دار الإمام مالك، الجزائر.
    - محمد بن شاكر الشريف، ط1(2004-1425) تحديد الخطاب الديني.
    - ابن منظور ،لسان العرب، تح:عبد الله عي الكبير وآخرون،دار المعارف ،القاهرة،مصر .
      - ابن هشام،السيرة النبوية،مؤسسة علوم القرآن ،جدة.